

منشور عدد		
2024	06	32

من وزير التربية

إلى السيدات والسادة:

المندوبين الجهويين للتربية

متفقدات و متفقدو التعليم الإعدادي والثانوي

المستشارات والمستشارين في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

مديرات ومديري المعاهد العمومية والخاصة

الموضوع: المواد الاختيارية

المصاحب: - قائمة المواد الاختيارية (وثيقة عدد 1).

- بطاقة اختيار مادة اختيارية (وثيقة عدد 2)

- مطلب تغيير مادة اختيارية (وثيقة عدد 3).

- روزنامة مختلف العمليات المتعلقة بالمواد الاختيارية (وثيقة عدد 04).

وبعد، أتشرف بإعلامكم أنّ الترتيب الخاصّة بدراسة المواد الاختيارية بالسنتين الثالثة والرابعة من التعليم الثانوي من حيث اختيارها والاختبار فيها خلال امتحان البكالوريا، تتمّ طبقا لما يلي:

1- في مستوى السنة الثالثة من التعليم الثانوي:

- يُطالب كلّ تلميذ، في حدود ما هو متوقّر بمعهده أو بمعهد مجاور، بمتابعة مادّة اختيارية واحدة من بين المواد المبيّنة بالجدول المصاحب (الوثيقة عدد 01).

- تُدرّس اللّغة الأجنبيّة الثالثة بحساب ثلاث ساعات في الأسبوع، أمّا بقية المواد الاختيارية فتخصّص لها ساعتان أسبوعيًا.
- تخضع المواد الاختيارية خلال السنة الدراسية إلى التقييم الجزائي وفق نظام المراقبة المستمرة ويُسند لها ضارب واحد (1 x) عند احتساب المعدّل.

2- في مستوى السنة الرابعة من التعليم الثانوي:

- بإمكان كلّ تلميذ مواصلة دراسة المادة الاختيارية التي تابعها بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي، وفي صورة نقلته من معهده الأصلي إلى معهد آخر لا تتوقّر فيه المادة الاختيارية التي كان قد تابعها بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي بإمكانه طلب تغييرها.
- يتواصل العمل بنفس التوقيت المخصّص للمادّة الاختيارية بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي ونفس الضارب بالنسبة إلى المراقبة المستمرة.
- يختار كلّ تلميذ في شعبة الرّياضة إحدى المواد الاختيارية المدرجة بالجدول المصاحب والمتمثّلة في التاريخ و الجغرافيا و الإعلامية.

3- عند احتساب المعدّل النهائي للتلميذ في امتحان شهادة البكالوريا:

- لا تُحتسب في مجموع أعداد المترشّح إلاّ النقاط الزائدة على 10 من 20.
- لا يُسند لهذه المادة أي ضارب.

4- إجراءات اختيار المادّة الاختيارية:

أ- الإعلام:

- يتولّى الأساتذة المكلفون بالتوجيه المدرسي، بعد التنسيق مع مديري المعاهد، تنظيم حصص اعلام لفائدة تلاميذ سنوات الثانية ثانوي و أولياءهم حول التراتيب المتعلقة باختيار المادّة الاختيارية المنصوص عليها بهذا المنشور وذلك إلى غاية الأسبوع الأخير من شهر أفريل.

ب تراتيب الاختيار:

- يعمّر كلّ تلميذ مسجّل بالسنة الثانية ثانوي وجوبا بطاقة اختيار المادّة الاختيارية بكلّ دقّة على الموقع: <https://parent.education.tn> في أجل أقصاه الأسبوع الثاني من شهر ماي.

- يتابع مدير المؤسسة التربوية تقدّم تعمير تلاميذ السنوات الثانية لبطاقة الاختيار عبر الموقع <http://admin.inscription.education.tn> وينسق مع الأساتذة المكلفين بالتوجيه لحدّ التلاميذ الذين لم يقوموا بالاختيار على إنجاز المطلوب.

- تتولّى إدارة المؤسسة التربوية سحب بطاقات اختيار المادّة الاختيارية من الموقع: <http://admin.inscription.education.tn> واعتمادها في تكوين أفواج التلاميذ في كلّ مادّة اختيارية وتراعي في ذلك طاقة الاستيعاب بكلّ فوج (لا يقلّ الفوج عن 16 تلميذا ولا يتجاوز 26 تلميذا كحدّ أقصى).

5- إجراءات تغيير المادّة الاختيارية:

- يمكن تغيير المادّة الاختيارية، لكافة تلاميذ السنوات الثالثة و الرابعة الراغبين في ذلك و ذلك بتعمير مطلب تغيير المادّة الاختيارية (الوثيقة عدد3) بكلّ دقّة ورفاقه وجوبا بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسيّة أو وثيقة كشف أعداد البكالوريا إلى إدارة المؤسسة التربوية في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر سبتمبر.

- يبدي مدير المؤسسة التربوية رأيه في المطالب المعروضة عليه بخصوص طلب تغيير المادّة الاختيارية ويؤشّر عليها ويحيلها ، مرقّمة ومرتبّة إلى لجنة تغيير المادّة الاختيارية بالمؤسسة التربوية في أجل أقصاه موفى شهر أوت .

تحال المطالب التي تعذر البت فيها على مستوى المؤسسة التربوية إلى اللجنة الجهوية لتغيير المادّة الإختيارية مرقّمة و مرتبة بحسب تاريخ تسجيلها بمكتب الضبط بالمؤسسة التربوية في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر أكتوبر.

6-تركيبة لجنة تغيير المادّة الاختيارية على مستوى المؤسسة التربوية :

تتركب اللجنة من :

-المستشار في الإعلام و التوجيه المدرسي (مشرفا)

-مدير المؤسسة التربوية

-الأساتذة المكلفين بالتوجيه

7-تركيبة اللجنة الجهوية للنظر في مطالب تغيير المادة الاختيارية:

وتتركب اللجنة من :

*المندوب الجهوي للتربية أو من ينوبه (رئيسا)

*المدير المساعد للحياة المدرسية بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي (مقررا)

*المستشارون في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي الراجعين بالنظر للمندوبية الجهوية للتربية(أعضاء)

- يتم تضمين سير مداوالات اللجنة الجهوية المذكورة بمحضر جلسة ممضى من جميع الأطراف وتؤشر عليه السيد(ة) المندوب(ة) الجهوي(ة) للتربية -قبولا أو رفضا- ويعتمد كوثيقة مرجعية في إجابة التلاميذ المعنيين عن طريق مديري المؤسسات التربوية الراجعين إليها بالنظر وذلك في أجل أقصاه منتصف شهر أكتوبر من كل سنة.

- تعتبر قرارات اللجنة الجهوية المضمنة بمحضر الجلسة المذكور أعلاه قرارات نهائية يتم اعلام التلاميذ بمضمونها كتابيا عن طريق مديري المؤسسات التربوية المعنية.

لذا، المرجو منكم إعلام كافة المدرسين والتلاميذ والأولياء بفحوى هذا المنشور وتعليقه في مكان بارز بالمعهد بما يمكن التلاميذ من الاطلاع عليه مع ضرورة الحرص على تطبيق ما ورد فيه بكل دقة وعناية، والسلام.

وزير التربية
محمد علي البوغديري



الشعبة	الأداب	الرياضيات	العلوم التجريبية	العلوم التقنية	الاقتصاد والتصرف	علوم الإعلامية	الرياضة**
المواد الاختيارية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	التاريخ
	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	الجغرافيا
	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	الإعلامية
	اللغة الروسية	اللغة الروسية	اللغة الروسية	اللغة الروسية	اللغة الروسية	اللغة الروسية	
	اللغة الصينية	اللغة الصينية	اللغة الصينية	اللغة الصينية	اللغة الصينية	اللغة الصينية	
	اللغة التركية*	اللغة التركية*	اللغة التركية*	اللغة التركية*	اللغة التركية*	اللغة التركية*	
	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	
	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	
	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	
	الرياضيات						
علوم الحياة والأرض							

* تدرّس اللغة التركية بالمندوبيات الجهوية للتربية التالية : تونس 1- تونس 2- أريانة- منوبة- بن عروس- بنزرت- صفاقس 2- المنستير- سوسة- نابل.

** يطالب كل تلميذ موجه إلى شعبة الرياضة بمتابعة مادة اختيارية واحدة من بين المواد الثلاث المذكورة، وذلك بالسنة الرابعة ثانوي فقط.

*** تدرّس اللغة البرتغالية بالمندوبية الجهوية للتربية بتونس 1 .

(الوثيقة عدد 02)

بطاقة اختيار مادة اختيارية

إنني الممضي (ة) أسفله: صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد:
 ولي (ة) التلميذ (ة): المرسم (ة) بالسنة:
 بمعهد: خلال السنة الدراسية أوافق على اختيار
 منظوري/منظورتي مادة كما مادة اختيارية قصد دراستها خلال السنة الدراسية

المواد الاختيارية حسب المجال:

مجال العلوم الإنسانية	مجال العلوم	مجال اللغات	مجال الفنون
التاريخ	الرياضيات	اللغة الألمانية	التربية الموسيقية
الجغرافيا	علوم الحياة والأرض	اللغة الإسبانية	التربية التشكيلية
الإعلامية		اللغة الإيطالية	
		اللغة الروسية	
		اللغة الصينية	
		اللغة التركية	
		اللغة البرتغالية	

ملاحظات هامة:

- يختار التلميذ مادة اختيارية وحيدة ويضع أمامها علامة (x) في الخانة المناسبة.
- مواد التاريخ والجغرافيا والإعلامية خاصة بشعبة الرياضة.
- المواد العلمية خاصة بشعبة الآداب.
- مواد اللغات والفنون متاحة لكافة الشعب باستثناء شعبة الرياضة.

إمضاء التلميذ (ة)

إمضاء الولي (ة)

رأي مدير (ة) المؤسسة التربوية: (امضاء مدير المؤسسة التربوية والختم ضروريان)

هام جدا:

- هذه الوثيقة يتم تعميمها من طرف التلاميذ المسجلين بالسنة الثانية ثانوي خلال السنة الدراسية